

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٤ لسنة ١٩٩٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص لمطرانية الأقباط الأرثوذكس بمحافظة الجيزة بإنشاء كنيسة السيدة العذراء
بالقطاع الثانى بالمحور المركزى القطعة رقم ٤٦/٢ بمدينة ٦ أكتوبر - محافظة الجيزة ،
وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ صفر سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ٢ يونية سنة ١٩٩٨ م) .

حسنى مبارك